الأنباء
الاحد 25 مارس 2012

لاري: التصويت على التعديلات النهائية وإحالتها للمجلس

«المالية» تستكمل اليوم مشروع قانون المناقصات العامة

احمد لاري

تستكمل لجنة الشؤون المالية والاقتصادية اليوم مناقشة مشروع قانون المناقصات العامة في اجتماع حاسم يتوقع ان يكون الأخير الذي سيشهد التصويت على التعديلات النهائية وإحالتها الى مجلس الأمة.

وقال مقرر اللجنة النائب احمد لاري في تصريح للصحافيين عقب الاجتماع الذي عقد امس بحضور ممثلين عن لجنة المناقصات المركزية واتحاد المكاتب الهندسية ان الحكومة تقدمت بـ 26 تعديلا على مشروع قانون المناقصات المركزية والمقترحات النيابية المقدمة بهذا الشأن، مشيرا الى ان اللجنة ستستكمل النقاش اليوم لإبداء الرأي وإحالة الموضوع الى مجلس الأمة.

وبين ان عددا من النقاط التي تركز عليها النقاش ومنها استثناء مناقصات وزارة الدفاع وقوات الأمن من القانون فيما يتعلق بالمواد العسكرية، واستندت الحكومة في طلب هذا الاستثناء إلى مرسوم اميري صادر بهذا الخصوص، كما تم بحث العديد من النقاط الخاصة بتشكيل لجنة المناقصات المركزية وعدد أعضائها، لافتا الى ان هناك آراء ان يكون عدد أعضاء اللجنة 9 من المتفرغين بدلا من 7 وتغيير المسمى الى الجهاز المركزي للمناقصات.

وأوضح ان اللجنة المالية بحثت في تكليف لجنة المناقصات في اعداد نموذج موحد للمناقصات وليس كما هو معمول به حاليا، اذ تعد كل جهة نموذج المناقصة المكلفة بها حتى يكون هناك المزيد من الشفافية.

وذكر ان من ضمن الأمور المهمة في القانون المقترح انشاء لجنة خاصة للتظلمات تتشكل من 5 اعضاء يصدر بهم قرار من مجلس الوزراء، وان تكون هذه اللجنة فعلا حيادية، وليس كما هو حاصل حاليا ان تكون لجنة المناقصات هي الخصم والحكم، معربا عن أمله في ان يتم الانتهاء اليوم من هذا القانون الذي يتسم بتأمين الاستقلالية للجنة المناقصات والشفافية في اتخاذ القرارات والاعلان عنها.

وقال ان هناك شبه توافق بين اعضاء اللجنة على رأي مقترحات الأعضاء وما انتهت اليه اللجنة المالية في المجلس السابق، فيما عدا مادة او مادتين سيتم حسمها اليوم، خصوصا فيما يتعلق بتشكيل اللجنة ومسماها الذي يجب ان يتناسب مع حجم لجنة المناقصات ودورها، كما ان الأمين العام يجب ان يختار من الجهاز نفسه وليس من قبل رئيس الجهاز حتى نضمن الاستقلالية.

وأفاد بأن لجنة التظلمات في حال إقرارها ستكون قراراتها نهائية وتبت في التظلمات خلال اسبوع من تقديمها اذا كان البدء في الاطلاع على العطاءات وخلال شهر من بعد ترسية اي عطاء، معتبرا ان هذا التعديل مهم وجوهري.

ولفت الى انه وفقا للتعديلات الجديدة، فإن أي مناقصة سيقدم فيها ظرفان الأول للعرض الفني للمشروع والثاني للعرض المالي من قبل الشركات المتقدمة، وفي البداية سيتم الانتهاء من البت في الجانب الفني وتستبعد الشركات التي لا تستوفي الشروط الفنية، وبعد اعتماد الجهات وتأهيلها من الناحية الفنية يتم في هذا الإطار اختيار اقل الأسعار، لكن وفق تفاصيل تنظر في نوع المناقصة وحجمها وتفاصيل اخرى.

واشار الى ان اللجنة المالية بحثت مع ممثلي اتحاد المكاتب الهندسية مقترحهم المتعلق بإنشاء هيئة مستقلة للبيوت الهندسية تعرض عليها الممارسات والعقود الاستشارية للدولة وتكون لها صلاحية البت فيها، مبينا ان هذا الجانب موجود ضمن تعديلات قانون المناقصات، وهناك رأيان في هذا الجانب الاول ان يتم التوسع في هذا الموضوع في اللائحة التنفيذية لإيضاح هذا الدور، ورأي ثان يتبناه اتحاد المكاتب الهندسية، وقد يتبناه اتحاد المكاتب الهندسية وقد يتبناه احد او بعض الأعضاء بإنشاء الهيئة المستقلة.

الدقباسي يطالب بإنشاء مبنى للمعاقين في كل محافظة

طالب النائب علي الدقباسي الحكومة بإنشاء مبنى تابع للهيئة العامة لشؤون ذوي الإعاقة في كل محافظة من محافظات الكويت تسهيلا على ذوي الاحتياجات الخاصة لقضاء معاملاتهم، مشيرا الى ان هذه الخطوة بالغة الأهمية وعلى الحكومة أن تشرع في تنفيذها فورا، مشددا على ضرورة تجهيز المباني الجديدة بجميع المستلزمات التكنولوجية، والكوادر المتخصصة للتعامل مع ذوي الإعاقة، فضلا عن تزويده بكل ما يلزم من مواقف للسيارات والتسهيلات اللازمة لأداء مهامه بكفاءة وسرعة عاليتين.

وقال الدقباسي في تصريح صحافي ان الوضع الحالي الذي يعيشه ذوو الاحتياجات بشأن إنهاء معاملاتهم في مبنى المعاقين الوحيد وضع يبعث على الأسف، فالمواطنون يتكبدون عناء الانتظار بالساعات والخروج في ساعات مبكرة من أجل انجاز معاملاتهم، مضيفا «فما بالنا بأن هذا المبنى الوحيد يخدم محافظات الكويت جميعا، ومن المعاقين من يقطع المسافات الطوال من أجل الوصول اليه».

وأعرب عن أسفه من ان الحكومة مازالت حتى الآن تتعامل مع ملف المعاقين بأسلوب لا يتناسب مع حجم احتياجاتهم، «فليس منطقيا التقصير الحكومي الشديد في تنفيذ قانون، مستنكرا تقصير الحكومة في تلبية احتياجات هذه الشريحة التي ما شرع قانون المعاقين لها، وما أنشئت الهيئة إلا نظرا لما تحتاجه من عناية خاصة، ولرفع جميع أشكال المعاناة عن ذوي الاحتياجات».

ودعا الى ان ترتقي الجهات الحكومية في وزارات الدولة جميعا الى سقف طموحات المشرع حينما وضع قانون المعاقين ليسير على أبناء هذه الفئة السبل للحصول على جميع حقوقهم بسهولة ويسر وتمكينهم من العطاء والانخراط في المجتمع بالشكل المطلوب، مستغربا التعسف مع بعض حالات المعاقين فيما يتعلق بالحصول على منحة من بنك التسليف والادخار، مشددا على الحكومة ان تزيل التعقيدات التي تواجه المعاقين سواء في هذا الخصوص أو في جميع المجالات الأخرى.

وأعرب عن أسفه في «اننا في الوقت الذي ينبغي ان نتحدث فيه عن ضرورة قيام الحكومة بتوفير سبل المساعدة كافة في جميع الأجهزة الحكومية لفئة المعاقين، مازلنا نتحدث عن توفير مبان موزعة بشكل متوازن على الكويت لإنجاز معاملاتهم وتسهيل أمورهم».

علي الدقباسي

وجّه أسئلة لوزير التربية وأخرى لـ «الشؤون»

الحربش: ملف معاناة المعاقين سيُفتح على مصراعيه ولا يمكن السكوت عن ظلم شريحة ذوي الاحتياجات الخاصة

د.جمعان الحربش

أكد النائب د.جمعان الحربش أن فترة التسويف ووقت المماطلة بشأن تطبيق قانون المعاقين قد ولى دون رجعة بعد أن طالت فترة الانتظار لتصحيح الاخطاء من قبل مسؤولي الهيئة العامة للمعاقين، ولكن دون جدوى أو أي إحساس بالمسؤولية تجاه هذه الشريحة التي تعاني منذ سنوات طويلة، والتي استبشرت بتخفيف آلامها بعد صدور قانون المعاقين والذي تعثر بسبب العجز الإداري والمزاجية في القرارات المتخذة بتفعيل مواد قانون المعاقين، مشيرا الى أنه من واجب الحكومة حاليا ضرورة الإسراع والتطبيق العاجل لجميع مواد القانون حتى يتحقق رفع التعسف والظلم الواضح الذي ألحق الأذى البليغ بالمعاقين وأولياء أمورهم.

وأشار د.الحربش الى أن ملف معاناة المعاقين سيفتح على مصراعيه خلال الفترة المقبلة، فلا يمكن أن يستمر السكوت والتغاضي عن ظلم هذه الشريحة التي تنتظر الإنصاف ورفع المعاناة عنها من الجميع وكل وفق مسؤولياته، معتبرا أن تقديمه لحزمة من الأسئلة البرلمانية بهذا الشأن يأتي كخطوة أولى ستتبعها خطوات أخرى ستكون أكثر شدة من أجل تحقيق العدالة ورفع المعاناة عن شريحة المعاقين الذين يعانون الكثير من الضغوط الصحية والنفسية.

ووجه الحربش أسئلة لوزير التربية ووزير التعليم العالي د.نايف الحجرف جاء فيها:

ما الإستراتيجية التعليمية لوزارة التربية فيما يخص تعليم الأشخاص ذوي الإعاقة؟

ما الإجراءات التي اتخذتها وزارة التربية لدمج المعاقين في التعليم العام وفق ما نصت عليه المادتان 9 و10 من قانون الأشخاص ذوي الإعاقة؟

هل تم تسكين الوظائف الإشرافية والقيادية في الهيكل التنظيمي بالهيئة العامة لشؤون المعاقين؟

1 ما المعايير وتصنيفات الإعاقة التي وردت بقانون 2010/8، يرجى تزويدنا بنسخة من تلك المعايير وبقرار تشكيل اللجنة الفنية وأعضائها.

2 ورد في قانون الأشخاص ذوي الإعاقة في المادة 1 فقرة 3 اللغات ووسائل الاتصال، ما إجراءاتكم في تدريب العاملين في الهيئة العامة لشؤون ذوي الإعاقة والجهات الحكومية الأخرى على تلك اللغات المنصوص عليها بالقانون وتوفير المترجمين في الجهات الحكومية المختلفة، مع تزويدي بما يثبت تدريبكم للعاملين.

3 ما الإجراءات التي اتخذت والتي نصت عليها المادة 4 من قانون الأشخاص ذوي الإعاقة 2010/8 في الإجراءات الوقائية والطبية والعلاج النفسي والإرشاد الوراثي قبل الزواج وأثناء الحمل، مع تزويدي بنسخة من القرارات الصادرة.

4 ما الإجراءات والقرارات التي تمت في شأن الترتيبات التيسيرية لسهولة الوصول لوسائل المواصلات وإضافة التعديلات المطلوبة على المنشآت العامة لتمكين المعاقين من استغلالها، مع تزويدي بنسخة من تلك القرارات.

5 يرجى تزويدي بكشف بأسماء المشرفين واختصاصاتهم والقرارات الصادرة بحقهم وطبيعة أعمالهم والوصف الوظيفي لهم حسبما ورد في القانون رقم 2010/8 المادة 1 فقرة 14.

6 ما مبررات صرف الهيئة هويات إعاقة مؤقتة حتى الآن، ولماذا لم تعتمد بطاقة الإعاقة حتى الآن ويتم صرفها بشكل مؤقت، وما الجهة التي تصدر عنها بطاقة الإعاقة مع تزويدنا بالقرار الصادر بشأن ذلك، وما الشركة التجارية التي تصدر هويات الإعاقة واللوحات المخصصة لمواقف المعاقين، مع تزويدنا بتاريخ تعاقدكم معها وتوضيح شروط وقيمة العقد وفترته الزمنية، مع ضرورة تزويدي بصورة من العقد الرئيسي والعقود والاتفاقات الفرعية المتصلة به.

7 ما الحالات التي يتم تقديم الدعم التعليمي لها وما اجراءات قبول الطالب المعاق في المدارس الخاصة المعتمدة من قبل الهيئة العامة للمعاقين مع تزويدي بالقرارات الصادرة بهذا الشأن.

8 يرجى تزويدي بقرار تشكيل اللجنة التعليمية والفرق التابعة لها والمهام الموكلة اليها ومحاضر اجتماعاتها والقرارات الصادرة عنها.

9 ما شروط ومعايير اعتماد المدارس الخاصة والمؤسسات التأهيلية والحضانات يرجى تزويدي بتلك المعايير مع توضيح ضوابط تحديد الرسوم الدراسية؟

10 ما دور الهيئة في مراقبة المدارس والمؤسسات التأهيلية والحضانات من حيث السلم التعليمي والمناهج الدراسية وخطط التأهيل والتخصصات المهنية والتربوية للمعلمين مع تزويدي بما صدر من قرارات بهذا الشأن؟

11 بعد بلوغ الشخص المعاق 21 عاما ما الاجراءات في متابعة تأهيله وتشغيله؟

12 ما الخطط المستقبلية لشمول الاشخاص المعاقين لخطة التنمية في الدولة حسب مشروع قانون التنمية مع تزويدي بها؟

13 كم عدد حالات بطيئي التعلم وصعوبات التعلم المقيدين في الهيئة العامة للتعليم لشؤون ذوي الاعاقة الذين صرفت لهم شهادات اثبات اعاقة مع تزويدي باحصائية كاملة بعدد ونوع الاعاقات المقيدة في الهيئة العامة لشؤون ذوي الاعاقة منذ عام 2010 وحتى تاريخه؟

14 ما خططكم المستقبلية التي اخذت لدمج صعوبات وبطيئي التعلم في التعليم العام وما الاجراءات المتبعة لتوفير الكوادر الوطنية المدربة لتدريسهم؟

15 ما القرارات الصادرة والاجراءات المتبعة لمنح الطلبة المعاقين بعثات دراسية داخل الكويت وخارجها مع تحديد نسب المنح ونوع الاعاقات وتزويدنا بكشف مفصل عن ذلك؟

16 ورد في قانون المعاقين رقم 2010/8 المادة رقم 13 تحدد الهيئة العامة لشؤون ذوي الاعاقة المراحل التدريبية ومراكز التأهيل المهني والورش التدريبية يرجى تزويدي بقرار تشكيل اللجنة المكلفة بوضع الشروط والمعايير لقبولهم وانواع برامج التأهيل المهني وهل تتماشى مع متطلبات سوق العمل وعدد الحالات التي تم قبولها وتدريبها وما الدرجات الوظيفية التي يتم تعيينهم عليها؟

17 ورد في القانون 2010/8 المادة رقم 14 ان تلتزم الجهات الحكومية والقطاع النفطي بتعيين 4٪ من الاشخاص المعاقين، هل تم تحقيق النسب المطلوبة مع تزويدي بكشف من تمت مخاطبتهم من الجهات المختلفة بتعيينهم تحقيقا للنسب المطلوبة؟

18 ما الاجراءات التي اتخذت مع الجهات الحكومية والخاصة التي امتنعت عن تشغيل المعاقين وعدم تحقيق النسب المقررة بالقانون مع تزويدي بكل القرارات الصادرة بهذا الشأن.

19 ما الاجراءات التي اتخذت لحماية المعاقين من الاستغلال بكل اشكاله وانواعه مع تزويدي بكل القرارات الصادرة بهذا الشأن.

20 ورد في القانون رقم 2010/8 المادة رقم 18 تلتزم الهيئة العامة للشباب والرياضة باقامة نواد ومراكز ثقافية ورياضية للمعاقين ما المراكز التي تمت اقامتها وما الخطط المستقبلية لاقامة المزيد من النوادي في جميع المحافظات؟

21 ما الاجراءات التي قامت بها الهيئة العامة للمعاقين لتوعية الاشخاص المعاقين واسرهم بحقوقهم المنصوص عليها في القانون مع تزويدي بتلك الاجراءات وما الحملات التوعوية التي اقامتها الهيئة مع تزويدي بتقارير عن تلك الحملات.

22 ما الاجراءات او القرارات الصادرة بمنح المرأة الكويتية التي ترعى معاقا اعاقة شديدة سكنا بمواصفات خاصة بحق الانتفاع حسب ما ورد في القانون رقم 2010/8 المادة رقم 30 مع توضيح عدد الحالات التي تقدمت للحصول على حق السكن وما عدد هذه المساكن المجهزة التي تم توفيرها؟

23 ورد في القانون 2010/8 المادة رقم 37 يعفى الاشخاص المعاقون من دفع كل الرسوم الحكومية مقابل الخدمات يرجى تزويدي بالقرار الصادر بتحديد كل الرسوم الحكومية التي تم اعفاء المعاقين من دفعها.

24 ما صحة المعلومات بشأن اكتشاف 8000 حالة اعاقة مزودة وما الاجراءات التي اتخذت للتحقق منها والاجراءات المتخذة تجاه من قام بالتزوير.

25 يرجى تزويدي بكشف كامل موضح فيه اسماء كل الموظفين في الهيئة العامة لشؤون المعاقين مع بيان مؤهلاتهم العملية وتخصصاتهم وانواع الوظائف التي يعملون بها مع بيان نوع ودرجة الاعاقة لمن لديه اعاقة.

26 ورد في القانون 2010/8 المادة رقم 63 و68 بشأن تغليظ المخالفات على من يستغل مواقف المعاقين بغرامة 100 دينار وتكليف اصدقاء المعاقين بالضبطية القضائية ما الاجراءات المتعبة في الضبطية القضائية وما القرارات الصادرة بتشكيل جماعة اصدقاء المعاقين مع تزويدي بنسخة من كل القرارات؟

27 ما الرسوم الدراسية التي تم تسديدها للمدارس والمؤسسات التأهيلية والحضانات منذ عام 1999 وحتى عام 2011 مع بيان اسم المدرسة وعدد الطلبة وقيمة الرسوم الدراسية عن كل عام بجداول بيانية والحساب الختامي للسنوات المالية.

28 هل تم تسكين الوظائف الاشرافية والقيادية في الهيكل التنظيمي بالهيئة العامة لشؤون المعاقين مع تزويدي بصورة من قرارات تعيينهم وهل تم تعيين 3 نواب للمدير العام مع ذكر مؤهلاتهم العلمية وخبراتهم المهنية في خدمة الاشخاص المعاقين وتوضيح معايير اختيارهم.

29 يقع مبنى الهيئة العامة لشؤون ذوي الاعاقة في منطقة سكنية لا تستوعب اعداد المراجعين المتزايدة للمبنى مع التوسع في الخدمات ومضى على تعيين مدير عام الهيئة اكثر من سنة ونصف السنة ولم يتخذ قرار الانتقال لمبنى اخر حتى الان رغم الوعود المتكررة بوجود مبان بديلة يرجى موافاتنا بالاسباب وبصورة من خطاباتكم الموجهة لوزارة المالية واملاك الدولة لتوفير مبنى بديل للهيئة وما العروض التي قدمت وسبب رفضها ولماذا لم يتم انشاء افرع للهيئة العامة للمعاقين حتى الان؟

الطاحوس يطالب بقطع العلاقات مع الدول المساندة للنظام السوري

اكد عضو مجلس الامة رئيس البرلمان العربي الانتقالي علي الدقباسي على أهمية انتقال البرلمان العربي من مرحلته الانتقالية الى نظام دائم خلال قمة بغداد التي ستعقد في 29 الجاري. جاء ذلك خلال الدورة الاولى العادية للبرلمان والتي اختتمت اعمالها في القاهرة، واوضح الدقباسي ان انتقال البرلمان من صورته الحالية الى برلمان دائم سيكون هذا ايذانا بعهد جديد من اجل تعزيز حقوق الانسان والحريات واتاحة الفرصة بصورة اكبر للعمل الشعبي، واعرب الدقباسي عن طموحاته في أن يكون البرلمان العربي الذراع التشريعية والرقابية والبرلمانية علي المؤسسات العربية من اجل تحقيق طموحات الشعوب العربية بتعزيز حقوق الانسان والحريات ومواجهة التحديات التي تمس مصالح الامن القومي العربي، داعيا الى ان يكون للبرلمانات العربية دور في المرحلة المقبلة في هذا الاتجاه من خلال تحويل البرلمان العربي من انتقالي الى دائم. وأضاف الدقباسي أن هذه الدورة اكسبت أهمية خاصة للنظر في عدة موضوعات ستعرض على القمة العربية المقبلة في بغداد منها تحويل البرلمان العربي الانتقالي الى برلمان دائم بالاضافة الى انها تناولت عددا من القضايا المهمة، منها قضية اللاجئين وأقرها البرلمان واتفاقية محاربة الايدز واقرها البرلمان اضافة الى مناقشة النظام الداخلي. وقال الدقباسي انه تم خلال الاجتماع بحث القضية السورية، مؤكدا أن هذه القضية تتصدر اهتمامات المواطن العربي نظرا للجرائم اللا انسانية التي ترتكب بحق الشعب السوري الشقيق. وطالب الدقباسي بأن يتخذ البرلمان قرارات بهذا الخصوص، مشيرا الى أنه تقدم بعدد من المقترحات للبرلمان ابرزها الاعتراف بالمجلس الوطني السوري المعارض وايضا العمل على قطع جميع العلاقات والتعاون مع النظام السوري الحالي، كما طالب بتقديم المجرمين الذين تعدوا على حقوق الانسان وحرياتهم وقتلة الأطفال في سورية الى المحاكم الجنائية الدولية لمحاسبتهم.

من جانبه، قال عضو البرلمان العربي باللجنة السياسية النائب خالد الطاحوس ان هذه الدورة «مهمة جدا وجميع الانظار متجهة اليها باتخاذ قرارات خاصة ازاء الوضع داخل سورية»، مؤكدا ان الوضع هناك لا يمكن قبوله ولا يمكن التعاطي معه بهذه الطريقة. وأضاف ان كل سبل الحوار والدبلوماسية وغيرها بوقف الحل الأمني للأزمة السورية قد فشلت في المرحلة الماضية، مؤكدا اهمية تقديم اقتراحات تخدم القضية السورية. وأكد أنه «لا يمكن أن يواجه شعب أعزل بالطائرات والبندقية من قبل هذا النظام القمعي الذي كشف الوجه الحقيقي له أمام الامة العربية». وقال انه طالب خلال كلمته بقطع كل العلاقات مع كل الدول التي تدعم النظام السوري بما فيها روسيا والصين والعمل على انتقال السلطة للشعب السوري، مشيرا الى أن الثورة السورية جاءت بعد سلسلة من الثورات التي بدأت من تونس، وطالب بتقديم الدعم للثورة السورية بكل اشكاله وانواعه، ودعا الله أن يوفق الشعب السوري الى اسقاط هذا النظام الغاصب المجرم الذي كشف وجهه الحقيقي وسنعمل على دعم الحرية للشعوب العربية.

من ناحيته تقدم عضو البرلمان العربي باللجنة التشريعية النائب د.وليد الطبطبائي الى البرلمان العربي مقترحا تتضمن ادانة العنف والقتل والدمار الذي تتعرض له المدن والقرى السورية، مضيفا ان البند الثاني من المقترح هو دعم الشعب السوري في نضاله من أجل الحرية والديموقراطية والعدالة. وطالب بدعم جهود القوى الدولية والاقليمية ذات العلاقة من أجل توفير كل متطلبات الحل السياسي وذلك من خلال فتح حوار وطني يحقق للشعب السوري حقه في التغيير والديموقراطية والنظام الذي يريده. وادان العنف الدامي المفرط الذي يوجه ضد المدن والقرى السورية مستنكرا قصف المدن وتعريض حياة المدنيين للخطر الشديد، ودعا الى حماية الشعب السوري وتمكينه من حق الدفاع عن النفس في مواجهة آلة القتل والدمار بما يحفظ سيادة واستقلال ووحدة الشعب السوري. وتم خلال الدورة اختيار نائب رئيس البرلمان هم المصري د.عصام العريان والجزائري مدني البرادعي فازا بهم.

● القاهرة ـ هناء السيد

د.وليد الطبطبائي

خالد الطاحوس

دشتي: مساعدات للطلبة الدارسين بالخارج

قدم النائب عبدالحميد دشتي اقتراحا برغبة جاء في مقدمته: نظرا لما تقضي به المادة 9 من الدستور بأن الأسرة أساس المجتمع قوامها الدين والأخلاق وحب الوطن يحفظ القانون كيانها ويقوي أواصرها ويحمي في ظلها الأمومة والطفولة، وما قضت به كذلك المادة 10 من الدستور بأن ترعى الدولة النشء وتحميه من الاستغلال وتقيه من الإهمال الأدبي والجسماني والروحي، وما قضت به المادة 7 من الدستور على مبدأ المساواة بين المواطنين وما أكدته المادة 29 من الدستور بأن الناس متساوون لدى القانون في الحقوق والواجبات العامة. \ ولما كانت وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل تقدم مساعدة اجتماعية لكل طالب كويتي متزوج ويدرس في داخل الكويت، وحرمت الوزارة الطالب الكويت المتزوج الذي يدرس خارج الكويت من المساعدة الاجتماعية ما يشكل هذا الحرمان إخلالا بمبدأ المساواة أمام القانون بين الكويتيين وتمييزا بينهم بسبب اختلاف مكان الدراسة فقط، وبالتالي عدم تمتع الطالب الكويتي الذي يدرس خارج الكويت بذات الحق من الرعاية التي أوجبتها المادة 10 من الدستور بالمثل لنظيره الطالب الكويتي الذي يدرس في داخل الكويت.

ونص الاقتراح على ان تقوم وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل بصرف ذات المساعدة الاجتماعية المالية لكل طالب كويتي متزوج أو لديه طفل أو أكثر من الأطفال ولو كانت دراسته خارج الكويت.

عبدالحميد دشتي